تحدي عدم المساواة

العقبات التي تحول دون حصول المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا على حقوقها وفرص الحصول على تلك الحقوق

إعداد ثمينة نذير

حيث تواجه المجتمعات في المنطقة العربية بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا عملية التحول الديمقراطي، ليس هناك قضية تفرض تحديا هائلا بصورة أكبر مما تفرضه قضية عدم المساواة التي تعاني منها مكانة المرأة. وتستعرض هذه الدراسة تقارير تفصيلية حول وضع حقوق المرأة في ١٦ دولة وإقليم واحد – فلسطين – بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بما في ذلك دول شمال أفريقيا والشام والخليج وشبه الجزيرة العربية. ورغم أن هذه الدراسة تقدم الدليل على التقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين في عدد من الدول، إلا أن نتائجه الرئيسية تعكس فجوة واسعة بين الجنسين في الحقوق والحريات. ويوجد عجز جوهري في حقوق المرأة في كل دولة تخضع لهذه الدراسة وينعكس ذلك العجز بصورة عملية في كل مؤسسة من مؤسسات المجتمع: القانون ونظام العدالة الجنائية والاقتصاد والتعليم والرعاية الصحية ووسائل الإعلام.

ولا تعد منطقة الشرق الأوسط بالطبع هي المنطقة الوحيدة في العالم التي يتم معاملة المرأة بها كمواطن من الدرجة الثانية. ففي آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا وأمريكا الشمالية، تستمر المرأة في مواجهة العقبات التي تعتمد على النوع والتي تحول دون حصولها على حقوقها الكاملة باعتبارها شريك له نفس الحقوق في المجتمع. وتظل الثورة الحديثة في مكانة المرأة في الولايات المتحدة وأوروبا والتي بدأت منذ نحو ٤٠ عاما غير مكتملة بالفعل حتى يومنا هذا. ففي الولايات المتحدة، نص القانون الصادر عام ١٩٦٤ على حق المرأة في منافسة الرجل على قدم المساواة في مكان العمل بينما لم تحظ قضية التحرش الجنسي في

ثمينة نذير: كبيرة منسقي البحوث بمؤسسة فريدم هاوس وقد تولت منصب مديرة حقوق المرأة في مشروع الشرق الأوسط وشمال أفريقيا فيما بين عامي ٢٠٠٣ – ٢٠٠٥.

مكان العمل باهتمام قومي سوى في الثمانينيات. ورغم مشاركة المرأة بفاعلية في الحياة السياسية الأمريكية، إلا أن نسبة تمثيلها في الكونجرس تظل منخفضة نسبيا حتى الآن.

ومع ذلك، تعد الفجوة بين حقوق الرجل والمرأة أكثر وضوحا في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا حيث تبلغ تحديات المقاومة التي تواجهها المرأة في تحقيق المساواة بينها وبين الرجل ذروتها. ويمكن أن تحقق بعض الإصلاحات التي تم اتخاذها في السنوات الأخيرة مثل قانون الأسرة الذي تم إقراره في المغرب عام ٢٠٠٤ مكاسب واسعة النطاق لقضية حقوق المرأة. ومع ذلك، فإن إقرار القوانين التي من المفترض أن تكفل المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة – كما يتضح مرارا وتكرارا من خلال هذه الدراسة – لا يحقق الكثير في حالة عدم تطبيق هذه الضمانات. وتحتفظ العديد من الدول التي تتناولها هذه الدراسة بضمانات كتابية للمساواة في الحقوق ضمن الدستور أو التشريعات الوطنية ولكن لا يتم تطبيق هذه الضمانات بصورة فعالة من جانب سلطات الدولة في أي حالة من الحالات.

سوف تصبح الحاجة إلى التعديل في مكانة المرأة أكثر إلحاحا نظرا للمطالبات بالإصلاحات الديمقراطية الشاملة في مختلف أنحاء الشرق الأوسط. وقد تأخر إجراء التغيير الديمقراطي في الدول العربية لوقت طويل. ووفقا لمجلة *الحرية في العالم* – مجلة تصدر سنويا عن فريدم هاوس وتتولى تقييم الحقوق السياسية والصوت المدني – لم تحظ أي دولة أو إقليم من بين الدول والأقاليم الخاضعة لهذه الدراسة على تصنيف "حر" ولم يتم وصف أي منها باعتبارها ديمقراطية. ومع ذلك، فهناك دلائل متنامية ومشجعة على وجود نواة ديمقراطية يمكن أن تؤثر تأثيرا كبيرا على المستقبل السياسي للمنطقة. ورغم ذلك، سوف يتطلب التقدم الحقيقي في مجال الحريات كفالة تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة.

تتناول التقارير الشاملة التي تستعرضها هذه الدراسة التفاصيل الخاصة بكيفية مواجهة المرأة في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا للتمييز المنظم في كل من القوانين والعادات الاجتماعية. ونتيجة لذلك، لا تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل باعتبارها مواطنة كما أنها لا تحظى بهوية قانونية كاملة ومستقلة. وفي معظم الدول الخاضعة للدراسة، لا تحظى المرأة بحق اللجوء إلى القانون في حالات العنف المنزلي. ورغم قيام منظمات حقوق المرأة مرارا وتكرارا بإثارة هذه القضية، لا يوجد لدى أي دولة بالمنطقة قانون يجرم العنف المنزلي بوضوح. ولا تحظى المرأة العربية بتمثيل ملائم في المناصب العليا أو التنفيذية في مجال السياسة والحكومة والسلطة القضائية والقطاع الخاص. وتبلغ مشاركة المرأة في الحياة السياسية في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا حدها الأدنى على مستوى العالم. ولا يتم السماح للمرأة بالتصويت في المملكة العربية السعودية. ويحظر على المرأة في بعض البلدان العمل في مهن محددة وتواجه العديد من النساء ضغوطا اجتماعية كي تظل بالمنزل وتتجنب العمل. ورغم قيام بعض الدول الخاضعة للدراسة بسن قوانين تحظر التمييز بين الجنسين، توفر بعض تلك الدول للمرأة آليات عملية للتقدم بالشكاوى ضد الانحياز والمحاباة.

وبالإضافة إلى العقبات التي تحول دون تغيير ما تواجهه المرأة في مجتمعاتها، تتأثر مكانتها بالتطورات السياسية القومية والإقليمية والعالمية. ويعد ظهور القوى الإسلامية المتطرفة بمثابة تهديد للمكاسب التي حققتها المرأة بالإضافة

إلى الإمكانات المستقبلية للإصلاح. وحتى حيثما تكون القوى المتطرفة غير مؤثرة، يؤدي إضفاء الصبغة السياسية على الإسلام إلى زيادة تعقيد التحدي المتمثل في الدفاع عن الحقوق المتساوية. وقد كان لسنوات النزاع بين الإسرائيليين والفلسطينيين تأثير متفاوت على حقوق المرأة كما حدث في حرب العراق والنزاعات المدنية السابقة في الجزائر ولبنان. ويعد غياب المؤسسات والعمليات الديمقراطية والسلطة القضائية المستقلة والافتقار إلى الإدارة الرشيدة في العديد من الدول بالمنطقة بمثابة عقبات تحول دون تحقيق العدالة للمرأة. وعلاوة على ذلك، يواجه عدد كبير من المهاجرات واللاجئات اللاتي يعشن بإقليم الشرق الأوسط وخاصة بمنطقة الخليج عقبات تتعلق بالنوع مثل التمييز في مجال التوظيف والعنف المنزلي. وغالبا ما تكون المرأة المهاجرة في إقليم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أكثر تعرضا لسوء المعاملة من قبل أصحاب العمل نظرا للعقبات المتمثلة في اللغة والافتقار إلى الوعي بحقوقها والافتقار إلى سبل الحماية بمقتضى سياسات العمل المحلية. وتعد التجارة في المرأة من المشكلات البازغة أيضا في الإقليم.

وقد تم إجراء هذه الدراسة من أجل تقديم تحليل مستقل وشامل ومقارن لوضع حقوق المرأة في إقليم الشرق الأوسط شمال أفريقيا. وقد حظيت مؤسسة فريدم هاوس خلال العقود الثلاثة الماضية بسمعة حسنة في إطار تقييم الحريات في مختلف أنحاء العالم بصورة حاسمة ودقيقة. وتعد مجلة *الحرية في العالم* التي صدرت عام ١٩٧٣ بمثابة مؤشر رسمي للحقوق السياسية العالمية والحريات المدنية التي يشيد بها صانعو السياسة والعلماء على نطاق واسع. وتقوم مؤسسة فريدم هاوس أيضا بنشر الدراسات السنوية حول حرية الصحافة العالمية ووضع الديمقراطية في شرق ووسط أوروبا وأوراسيا والإدارة الرشيدة والشفافية ونشر دراسات حول الحرية الاقتصادية والحريات الدينية على مستوى العالم.

المنهج والتوجه

تعد هذه الدراسة بمثابة نتاج جهود بحثية استغرقت ٢٠ شهرا وقام بها فريق يتألف من ٤٠ محلل وخبير وسلسلة من المشاورات مع رواد حقوق الإنسان في الشرق الأوسط والمجموعات التي تهتم بقضايا المرأة والتي تم إجراؤها في ثلاثة دول بمنطقة الشرق الأوسط. وقد تم إجراء المشاورات مع المدافعين عن المرأة في البحرين ومصر والأردن ولبنان والمغرب وعمان والسلطة الفلسطينية وسوريا والإمارات العربية المتحدة. وقد أجرى فريق عمل فريدم هاوس أيضا مشاورات مع المدافعين عن حقوق المرأة من المملكة العربية السعودية واليمن. وقد انعقدت اجتماعات مجموعات الاهتمام في المغرب والكويت ومصر. ويتناول جوهر الدراسة سلسلة من التقارير السردية التي تصف التحديات وأوجه القصور والتقدم الذي تم تحقيقه في مجال حقوق المرأة في ١٦ دولة عربية من دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بالإضافة إلى إقليم واحد. **الجزائر والبحرين ومصر والعراق والأردن والكويت ولبنان وليبيا والمغرب وعمان وفلسطين (السلطة الفلسطينية والأقاليم التي تحتلها إسرائيل) وقطر والمملكة العربية السعودية وسوريا وتونس والإمارات العربية المتحدة واليمن**. ويتم إرفاق منهج الدراسة وقائمة الأسئلة الكاملة كملحق في نهاية هذه الدراسة.

تم إعداد التقارير من قبل العلماء والمتخصصين في حقوق المرأة من ذوي الخبرة القطرية والإقليمية الذين كانت لهم كتابات على نطاق واسع في مجالات السياسة وحقوق الإنسان وحقوق المرأة. ويعيش عدد من المحللين في الدول الخاضعة للتقييم بينما يعد الآخرون من العلماء الدوليين ذوي الخبرة في دولهم والذين يسافرون من حين لآخر إلى الإقليم. وقد تم صياغة المنهج من خلال لجنة من المتخصصين في الإسلام وحقوق الإنسان والقضايا القانونية والاجتماعية والسياسية والقضايا الخاصة بحقوق المرأة في الشرق الأوسط وفريق من المحللين التابعين لمؤسسة فريدم هاوس. وتم تقييم التقارير القطرية والتصنيفات القطرية من خلال فريق من الخبراء الأكاديميين المتخصصين في إحصائيات العلوم الاجتماعية والتطورات السياسية في الشرق الأوسط وقضايا حقوق المرأة.

تعد هذه الدراسة بمثابة دراسة مقارنة من المنظور العالمي حيث تحصل كل دولة أو إقليم على درجة في كل من الفئات العريضة الخمسة لحقوق المرأة. وسوف يساعد التصنيف على تقييم المجال الذي ينبغي أن يتم الاهتمام به في كل دولة من أجل تحقيق المساواة للمرأة. وتتمثل الفئات الخمسة فيما يلي:

١. عدم التمييز وامكانية اللجوء إلى القضاء
٢. استقلالية وأمن وحرية الفرد
٣. الحقوق الاقتصادية وتكافؤ الفرص
٤. الحقوق السياسية والصوت المدني
٥. الحقوق الاجتماعية والثقافية

عند تقييم أداء الدولة، استخدمت مؤسسة فريدن هاوس معيارا عالميا للمقارنة يعتمد بصورة جزئية على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وتقيس الدراسة كل من الوضع القانوني والوضع الفعلي لحقوق المرأة في جميع المجالات الخاضعة للتقييم. ورغم تركيز الدراسة بصفة رئيسية على سياسة الحكومة، فإنها تتناول أيضا دور الأطراف من غير الدول في إعاقة حقوق المرأة أو تطويرها. وتستعرض الدراسة ظروف المرأة في جميع المجموعات الاجتماعية والنساء المقيمات بالمناطق الحضرية والريفية وكل من المواطنات وغير المواطنات. ورغم اقتصار الدراسة على المنطقة العربية داخل نطاق إقليم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، يعتمد تقييم أي دولة على معيار عالمي. ومن ثم، يستطيع القراء التأكد من أداء أي دولة سواء داخل الإقليم أو على المستوى العالمي. ويتم التعبير عن ذلك التقييم من خلال نقاط من ١ إلى ٥ حيث يشير رقم ١ إلى الأداء الأضعف ويعكس رقم ٥ الأداء الأكثر قوة. وتغطي الدراسة التطورات حتى نهاية عام ٢٠٠٣ ويتم ذكر التطورات التي سبقت عام ٢٠٠٣ من حين لآخر للمساعدة في وضع حقوق المرأة في إطارها وسياقها الملائمين. وقد تم تناول التطورات الهامة في عام ٢٠٠٤ في حالات نادرة مثل إقرار قانون الأسرة الجديد في المغرب.

النتائج

حددت الدراسة سلسلة معقدة من العقبات التي تحول دون استمتاع المرأة بكامل حقوقها الاجتماعية والسياسية والمدنية والقانونية. وقد اهتم مؤلفو الدراسة اهتماما خاصا بالقضايا التالية:

المنزلة الأدنى نتيجة للتمييز القانوني

تتضمن دساتير معظم دول الشرق الأوسط فقرة تكفل المساواة بين جميع المواطنين. وقد تم إقرار الدساتير التي تنص على "المساواة بين جميع المواطنين وعدم التمييز بين المواطنين على أساس النوع" في الجزائر والبحرين والعراق وليبيا وعمان والسلطة الفلسطينية وقطر وسوريا وتونس. ورغم أن دساتير كل من مصر والأردن ولبنان والكويت والمغرب والإمارات العربية المتحدة واليمن لا تتضمن فقرة حول عدم التمييز بين الجنسين، إلا أنها تنص لاعلى أن "جميع المواطنين متساوون بموجب القانون." ولا يتضمن الدستور في المملكة العربية السعودية وحدها فقرة أو نص يلزم الحكومة بتطبيق سياسة عدم التمييز.

رغم أن ١٦ من بين ١٧ دولة وإقليم خاضعة لهذه الدراسة تتبنى مفهوم المساواة في الحقوق ضمن دساتيرها أو في هيئة التشريعات الوطنية، تواجه المرأة في مختلف أنحاء الإقليم أنماطا قانونية من التمييز المنظم الذي يتخلل جميع جوانب الحياة. ولا تحصل المرأة في أي دولة من دول الإقليم على مكانة مساوية لمكانة الرجل بمقتضى قوانين المواطنة. وتخضع المرأة في معظم الدول – بموجب القانون – لعقوبات أشد قسوة من الرجل المتهم باقتراف نفس الجريمة وخاصة في حالات الجرائم الاخلاقية المزعومة. ولا توفر القوانين أي حماية حقيقية للمرأة ضد العنف داخل الأسرة وتتعامل مع شهادة المرأة باعتبارها أدنى من شهادة الرجل في القضايا التي يتم بها إقامة دعوى الاغتصاب أو العنف المنزلي أمام السلطات القانونية. وتمنح قوانين الأسرة في العديد من الدول الزوج مكانة رب الأسرة وعائلها. ويخول ذلك للزوج مسئولية رعاية أسرته من الناحية المالية بل ويمنحه السلطة الاجتماعية وفي بعض الحالات السلطة القانونية على زوجته والحق في مطالبتها بطاعته. ولا تزال العديد من دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تقر مفهوم بيت الطاعة الذي يمكن بموجبه أن يتم الحكم على الزوجة بالحبس بالمنزل لرفضها طاعة زوجها. وغالبا ما يستغل مسئولو الشرطة والمحاكم في العديد من الدول هذا القانون لرفض منح المرأة الحق في أن تشكو زوجها بسبب سوء معاملته له. وتخضع المرأة أيضا للمعاملة غير المتكافئة في قوانين العمل الخاصة بمعظم دول الإقليم ويمكن أن يتم حرمانها من حقها في التوظيف في مهن محددة والتمييز ضدها فيما يتعلق بمزايا العمل وقوانين المعاش.

التمييز في قوانين الجنسية والمواطنة

لا تتمتع المرأة بنفس حقوق المواطنة والجنسية التي يحظى بها الرجل في دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ويمكن أن يؤثر هذا النمط من عدم المساواة بصورة خطيرة على اختيار شريك الزواج. وبمقتضى قوانين المواطنة في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، يستطيع الرجل الزواج من امرأة أجنبية علما بأن زوجته يمكنها أن تحصل على حقوق المواطنة والجنسية التي يتمتع بها. وعلى النقيض من ذلك، لا تستطيع المرأة التي تتزوج من أجنبي أن تمنح زوجها حقوق المواطنة والجنسية. وبالإضافة إلى ذلك، لا تستطيع المرأة التي تتزوج من أجنبي أن تمنح حقوق المواطنة والجنسية الخاصة بها إلى أبنائها باستثناء المرأة التونسية و المصرية. وينبغي أن يحصل هؤلاء الأبناء على تصاريح إقامة خاصة يتم تجديدها

بصورة سنوية من أجل الالتحاق بالمدارس العامة والتأهل للحصول على المنح الجامعية والحصول على الوظائف. وفي الإمارات العربية المتحدة، يتطلب القانون من المرأة أن تتنازل عن جنسيتها الخاصة بالإمارات العربية المتحدة إذا ما تزوجت من رجل ليس من مواطني أي من دول الخليج.

تؤثر هذه القيود على ملايين النساء في المنطقة حيث من الشائع أن يتم الزواج في العديد من البلدان بين القبائل أو الأسر الكبرى المتناثرة في أنحاء الإقليم. وتعد النزاعات المسلحة والفقر من العوامل التي تساهم أيضا في الزواج عبر الحدود الوطنية حيث تؤدي النزاعات المسلحة والفقر إلى انتقالات جماعية عبر الحدود من أجل تحقيق الأمن أو السعي وراء الحصول على العمل. وتعتبر القيود المفروضة على حقوق المواطنة بمثابة المشكلة الرئيسية التي تواجه المرأة الفلسطينية، وخاصة في الدول التي ينتشر بها الفلسطينيون إلى حد كبير مثل الأردن ولبنان وسوريا ومصر.

وقد حدث تطور كبير خلال السنوات الأخيرة نحو إصلاح قوانين المواطنة/الجنسية في دول منطقة الشرق الأوسط شمال أفريقيا. واتخذت الأردن والبحرين والمغرب إجراءات تسمح لأبناء الأم الحاصلة على المواطنة والأب غير الحاصل على المواطنة بالحصول على المزيد من الخدمات والمزايا إذا ما قررت الأسرة الإقامة في بلد الأم. ومع ذلك، تظل هذه المشكلة قائمة وتحتل الأولوية لدى المدافعين عن حقوق المرأة العربية.

العنف المنزلي

تركز جميع التقارير القطرية على العنف المنزلي باعتباره مشكلة خطيرة في الشرق الأوسط. وتتضمن العوامل التي تساهم في العنف المنزلي عدم وجود تشريعات تجرم العنف المنزلي والافتقار إلى المسئولية الحكومية وإلى سبل حماية حقوق المرأة داخل المنزل ووصمة العار الاجتماعية المتعلقة بالضحايا من النساء بدلا من الرفض الاجتماعي لمقترفي العنف المنزلي.

ويمكن أن يتفاوت العنف المنزلي بين ضرب الزوجة واغتصابها إلى الضرب القاسي الذي يتعرض له أفراد الأسرة من النساء على أيدي أفراد الأسرة من الذكور. ويعد العنف الذي يعتمد على النوع مثل الممارسات التي تجبر النساء والفتيات على خوض اختبارات العذرية وعمليات التبظير (استئصال جزء من الأعضاء التناسلية للمرأة) بالإضافة إلى العنف البدني الحاد أو قيام أفراد الأسرة من الذكور بقتل النساء باسم شرف العائلة أيضا بمثابة مشكلات تواجه المنطقة. ورغم انتشار العنف المنزلي، لم تقر أي دولة بالمنطقة قانونا يجرم جميع أنماط العنف بوضوح ويكفل عقوبة من يقترف الانتهاكات داخل المنزل. وقد أوصى مؤلفو التقارير القطرية في هذه الدراسة بالإجماع بأن تفرض حكومات منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا قوانين مشددة من أجل حماية المرأة من جميع أنماط العنف وخاصة العنف المنزلي ومعاقبة هؤلاء الذين يقترفون جرائم الاغتصاب أو العنف بما في ذلك العنف داخل المنزل.

تعد ممارسة العنف ضد المرأة داخل نطاق الأسرة بمثابة مشكلة خطيرة ومعقدة. ورغم انتشار ظاهرة ممارسة الرجل للعنف ضد المرأة في جميع أنحاء العالم، يعد الشرق الأوسط منطقة فريدة فيما يتعلق بمجموعة القوانين والممارسات والعادات التي تمثل عقبات كبرى أمام حماية المرأة أو معاقبة مقترفي العنف. وتزداد حدة

المشكلة بمقتضى الهيكل القانوني الذي يلقي بعبء إيجاد الدليل بصورة كاملة على عاتق المرأة الضحية في حالات العنف الذي يعتمد على النوع، وهو الأمر الذي يحول دون قيام المرأة بالإبلاغ عن أعمال العنف التي تتعرض لها أو المطالبة بالتعويض القانوني.

ويوجد قوانين في العديد من البلدان تصفح بالفعل عن أعمال العنف. وتتمثل المشكلة هنا في ممارسة وانتشار تشجيع القوانين في المنطقة لزواج الرجال الذين يغتصبون النساء من ضحاياهم. وغالبا ما تضطر الضغوط الاجتماعية المرأة إلى الزواج من مغتصبها من أجل تجنب العار الاجتماعي الذي تجلبه عملية الاغتصاب. ويجدر الإشارة أيضا إلى أن الدول الخاضعة للدراسة تتسم بالافتقار إلى الشبكات التي تقدم الدعم أو المأوى إلى ضحايا تلك الانتهاكات. وبالمثل، يوجد عدد قليل من المراكز التي تدعمها الحكومات والتي تتولى تقديم المشورة أو المساعدات القانونية أو المالية لمساعدة الضحايا على الاندماج مرة أخرى مع المجتمع بعزة نفس. وقد أوصى جميع مؤلفي التقارير القطرية بإجراء حملات التوعية العامة حول العنف المنزلي وطالبوا الحكومات بتخصيص مبالغ لخدمات الضحايا وتدريب مسئولي الشرطة والمحاكم.

الافتقار إلى المعلومات: غياب الصوت

تتمثل المشكلة الرئيسية للمرأة في المنطقة في الافتقار إلى المعلومات حول حقوق المرأة والدور القيادي لها وإنجازاتها على المستوى العالمي. وتفتقر المرأة أيضا إلى المعارف الخاصة بمنظمات الدفاع عن المرأة وإمكانية الحصول على المعلومات الخاصة بعمل تلك المنظمات. ولا تدرك المرأة بصفة عامة في المنطقة حقوقها بمقتضى الدستور أو القوانين داخل الدولة التي تنتمي إليها. ويرجع ذلك بصفة جزئية إلى نقاط الضعف في مجال التعليم: لا يتم توعية الطلاب وخاصة الفتيات بحقوقهم كمواطنين. ولا تشعر الحكومات بضرورة توعية المرأة بالقوانين والسياسات القائمة التي يمكن أن تلجأ إليها المرأة من أجل الحصول على حقوقها. وتخفق وسائل الإعلام أيضا إلى حد كبير في تغطية المظالم التي تعاني منها المرأة والمشكلات المحددة التي تواجهها. وبالإضافة إلى الافتقار إلى المعلومات، تتعامل الرؤى الثقافية التي تسود المنطقة مع مطالب المرأة واحتجاجاتها باعتبارها انتهاكا لدور المرأة التقليدي الثانوي الخانع.

توجد منظمات للدفاع عن حقوق المرأة في معظم دول المنطقة. وتحظى المنظمات النسائية في بعض الدول مثل المغرب بحرية الدفاع عن أي قضية بينما ينبغي أن تتوخى تلك المنظمات في دول أخرى الحذر عند الاعتراض على الوضع السياسي الراهن. وترتبط بعض المنظمات النسائية بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالحكومة أو القيادة السياسية بينما تحظى المنظمات الأخرى بالاستقلالية التامة. ولا يتم السماح للمنظمات النسائية المستقلة التي تناضل من أجل تحقيق المساواة مع الرجل أمام القانون بالعمل علانية في الإمارات العربية المتحدة أو المملكة العربية السعودية. وقد حققت المنظمات النسائية تقدما كبيرا في بعض المجالات رغم العقبات المتمثلة في القوانين والعادات. وتتبنى بعض الدول متطلبات الترخيص والتسجيل للحد من انتشار منظمات الدفاع المستقلة وغالبا ما تمنع المنظمات غير الحكومية من تلقي الدعم المالي من المصادر المستقلة أو من خارج الدولة. وحتى في البيئات الأكثر تحررا، لا يحظى المدافعون عن حقوق المرأة بإمكانية الوصول بسهولة إلى مسئولي الحكومة أو العمليات ذات الشفافية أو البيانات الخاصة بقضايا المرأة أو الموازنات الوطنية أو وسائل الإعلام التابعة للدولة.

منزلة المرأة الأدنى في قوانين الأسرة

يتم إصدار الأحكام في القضايا المتعلقة بالعلاقات بين أفراد الأسرة في مختلف أنحاء الإقليم بموجب أنظمة الشريعة التي تعتمد على القوانين الإسلامية. ورغم تنوع الأنظمة القانونية والتفسيرات المختلفة للشريعة داخل نطاق إقليم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، يتم التعامل مع جميع الشئون القانونية المتعلقة بالزواج والطلاق والحضانة والمكانة القانونية للمرأة في معظم الدول بمقتضى ما يتم الإشارة إليه بصورة شائعة باعتباره قانون الأسرة أو قانون الأحوال الشخصية.

وتواجه المرأة في معظم دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تمييزا بين الجنسين بموجب قانون الأسرة. ومن الدول التي تحظى بقوانين الأسرة الأكثر تحررا هناك تونس التي لديها قانون أسرة متحرر نسبيا منذ عدة سنوات والمغرب التي فرضت قانون الأسرة الذي قام بالتوسع إلى حد كبير في حقوق المرأة عام ٢٠٠٤. وقد أجرت مصر أيضا تعديلات حديثة في قانون الأسرة تمنح المرأة حقوقا أكبر فيما يتعلق بالطلاق. ومع ذلك، فرغم اتخاذ خطوات للأمام، لا تزال المرأة تخضع لمعاملة أدنى منزلة من معاملة الرجل بموجب قوانين الأسرة الأكثر تحررا.

يعد إصلاح قانون الأسرة بمثابة هدف يحظى بالأولوية لدى المدافعين عن حقوق المرأة والمحامين والقضاة والعلماء الإسلاميين ذوي العقول المتحررة. وقد كان للإصلاحات المغربية تأثيرا إقليميا هاما حيث أدت إلى دعم حجة هؤلاء الذين يرون أن المساواة بين الزوجين تتوافق مع قانون الشريعة. وتعد الإصلاحات التي قامت كل من المغرب ومصر بإجرائها صغيرة ولكنها تعتبر بمثابة انتصارا هاما لحركات المجتمع المدني في نضالها المستمر ضد القوى الإسلامية الذكورية والمتطرفة والتي كان وضع المرأة الخانعة لزوجها بمثابة القضية السياسية الرئيسية لديها.

وباستثناء المغرب وتونس، تحيل قوانين الأسرة الحالية في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا المرأة إلى منزلة أدنى من منزلة زوجها وداخل أسرتها. وتنص قوانين الأسرة في هذه الدول على أن الزوج هو رب الأسرة وتتطلب من الزوجة أن تطيع زوجها وتمنح الزوج سلطة الموافقة على حق زوجته في العمل أو السفر ضمن حقوق أخرى. وتذكر تقارير هذه الدراسة مواد محددة تتضمن شرط المساواة القانونية للمرأة مع الرجل. وتوضح التقارير أيضا كيفية تفسير المحاكم لهذه القوانين وتأويلها لها من أجل إنكار الحماية القانونية للمرأة التي يمنعها زوجها من قبول العمل في وظائف محددة. وتذكر التقارير بالتفصيل أيضا كيف يسمح القانون في العديد من الدول للزوج بطلاق زوجته في أي وقت من الأوقات دون إبداء أي أسباب ودون اللجوء إلى المحكمة ولكنه يطلب من الزوجة الوفاء بشروط محددة من أجل رفع دعوى الطلاق في أي محكمة.

لا يتم السماح للمرأة بموجب قانون الأسرة في معظم دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بتفسير النصوص الدينية التي تعد بمثابة أساس الشريعة أو العمل كقاضية في محاكم الأسرة. وبهذه الطريقة، يتم استبعاد المرأة بصورة فعالة من تلك الجوانب الخاصة بالنظام القضائي الذي يؤثر تأثيرا قويا للغاية على حياتها. وغالبا ما تساهم وجهات النظر الذكورية والتحيز والنزعات التقليدية للقضاة والمحامين ومسئولي المحاكم من الرجال في حرمان المرأة من المحاكمة العادلة وبصفة

خاصة من خلال التفسيرات الوظيفية المختارة لجوانب الإسلام.

وفي الجزائر ذاتها – وهي دولة علمانية نسبيا تمنح المرأة المزيد من الحقوق – يمكن أن تجد مفهوم منزلة المرأة الأدنى من منزلة الرجل ضمن عدد من القوانين. ورغم أن الدستور يمنح حرية الانتقال والسفر لجميع المواطنين، إلا أن المادة رقم ٣٩ من قانون الأسرة الجزائري تنص على أن "واجب الزوجة يتمثل في طاعة زوجها." ومن ثم، يرى رجال الشرطة ومسئولو المحاكم في الجزائر وفي العديد من الدول الأخرى بالمنطقة أن منع الزوج لزوجته من السفر دون إذن منه يعد بمثابة ممارسة مقبولة. وفي المملكة العربية السعودية، يحظر القانون على المرأة أن تسافر بمفردها أو أن تستقل المواصلات العامة أو الطائرات بمفردها. ويتم مطالبة المرأة في العديد من الحالات بالحصول على موافقة والدها أو شقيقها أو زوجها من أجل ترك المنزل ومن المتوقع أن تواجه عنفا بدنيا على أيدي أفراد الأسرة أو أن يتم احتجازها بالمنزل عند الإخفاق في القيام بذلك. وتنظر الحكومات في معظم الأحيان إلى تلك الحالات باعتبارها شئونا أسرية خالصة. وفي ظل غياب الآليات السليمة، غالبا ما تعتمد المرأة على مكانتها التعليمية أو الاجتماعية أو على مسئولي الحكومة المتفتحين من أجل مساعدتها على تخفيف القيود المفروضة على حرياتها. وتستطيع المرأة اللجوء إلى المحكمة من أجل رفع الدعوى القضائية ضد مثل تلك القيود في بعض الدول، ومع ذلك، يكون من غير الطبيعي في معظم الدول أن تطلب المرأة تعويضا رسميا نتيجة للضغوط الاجتماعية المتوقعة كي تطيع زوجها.

وتعاني العديد من النساء من الافتقار إلى الوعي بحقوقهن القانونية بمقتضى قانون الأسرة المعمول به داخل الدولة. وعلى سبيل المثال، يتضمن عقد الزواج بصفة عامة وبموجب قانون الأسرة المسلمة فصلا يسمح لكل من الزوجين بأن ينص كتابيا على حقوقه المحددة في إطار الزواج. وتمنح هذه الميزة المرأة القدرة النظرية على تحقيق المساواة في الحقوق في إطار عقد الزواج. ومع ذلك، فمن الناحية العملية، نادرا ما يتم الاستفادة من هذه الخاصية لعقد الزواج ويرجع ذلك إلى الأمية أو عدم التآلف مع الخيارات القانونية المتوفرة أو نتيجة للتقاليد الاجتماعية الذكورية التي يشترط بموجبها أن يتولى ولي الزوجة من الرجال صياغة الشروط النهائية لعقد الزواج. ولا تشارك الحكومات في معظم الدول في حملات التوعية العامة حول حقوق المرأة في الزواج.

تعد قوانين الميراث التي يتضمنها قانون الأسرة أيضا بمثابة مصدرا آخر لعدم المساواة بين المرأة والرجل. وتحصل الأخت على نصف نصيب أخيها وتحصل المرأة بصفة عامة على نصيب أقل من نصيب الرجل من الميراث. ومع ذلك، لا تحصل المرأة في معظم الدول على نصيبها الذي يعادل نصف نصيب الرجل من الميراث نتيجة لعدم قدرتها على تحقيق العدالة. ويعد ذلك بمثابة مشكلة خاصة في الدول ذات تعداد سكان الريف المرتفع مثل مصر وسوريا وليبيا واليمن. وفي هذه المجتمعات، تتأثر إمكانية حصول المرأة على حقوق الميراث والسكن والملكية أيضا بمستوى تعليمها وأنظمة دعم الأسرة والوضع الاقتصادي وإمكانية الحصول على المعلومات القانونية والآليات القانونية. ولا تتخذ الحكومة خطوات جادة لفرض حقوق المرأة فيما يتعلق بالميراث والملكية وغالبا ما تسمح بإفلات مقترفي الانتهاكات من العقاب.

الافتقار إلى آليات الشكوى
باستثناء مصر، لا توفر حكومات الدول الخاضعة للدراسة آليات تساعد المرأة على رفع الدعوى والتقدم بالشكوى ضد التمييز بين الجنسين. ويتم حرمان المرأة التي يتم التمييز ضدها بموجب النظام القانوني من الترقيات أو المزايا الوظيفية أو يتم استبعادها من المشاركة في مؤسسات مثل السلطة القضائية ولا تحظى بإمكانية الوصول إلى القنوات التي يمكن من خلالها تقديم الشكاوى السرية أو طلب التعويض بمقتضى الدستور. ويعكس غياب الهيئات الخاصة أو الكيانات القانونية التي تفرض الحماية القانونية ضد التمييز بين الجنسين عدم اهتمام مسئولي الحكومة بحقوق المرأة. ويدعم ذلك أيضا منزلة المرأة الأدنى في المجتمع ويسمح بوقوع انتهاكات ضد حقوق المرأة والإفلات من العقوبة في نفس الوقت.

التعليم
يعد التعليم أحد المجالات الرئيسية التي تعكس مدى تقدم المرأة في المنطقة ويعتبر بمثابة عاملا هاما في تطورها نحو تحقيق المساواة. وقد حظيت المرأة في جميع دول منطقة الشرق الأوسط خلال السنوات العشر الماضية بإمكانية التعليم ومحو الأمية والالتحاق بالجامعات وتنوع الموضوعات التي يمكن دراستها. وفي العديد من الدول، ترتفع معدلات التحاق المرأة بالجامعات عن معدلات التحاق الرجل بها. وتزداد أيضا إمكانية التحاق الطالبات بمدارس التدريب المهني وكليات الأنشطة التجارية.

ورغم تشجيع المرأة بصفة عامة على دراسة الأنظمة النسائية التقليدية مثل التعليم والطب، إلا أن أعداد النساء في العديد من الدول قد ازدادت في مجالي العلوم والهندسة. وقد لوحظ حدوث تقدم كبير في دول الخليج حيث تلتحق المرأة الآن بمهن جديدة بأعداد كبيرة وتزداد أعداد النساء اللاتي يسافرن إلى الخارج للحصول على منح تعليمية من الحكومة. ومع ذلك، يوجد تراجع في بعض دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عن مشاركة المرأة في مجالات الدراسة غير التقليدية. ففي الكويت، لابد أن تحقق المرأة التي ترغب في الدراسة في بعض المجالات التقليدية الخاصة بالرجل مثل الهندسة متوسط درجات قبول أعلى من متوسط الدرجات الذي يحققه الرجل. وفي عمان، ينبغي أن تؤجل الطالبات دراستهن الجامعية لمدة عام واحد، وهو شرط لا ينطبق على الرجل.

تصنيف وترتيب الدول

رغم تصديق جميع الدول الخاضعة للدراسة في هذا التقرير على معاهدة القضاء على جميع أنماط التمييز ضد المرأة – وهي اتفاقية دولية رئيسية حول مساواة المرأة بالرجل – باستثناء دولتين هما عمان وقطر، لا يمكن أن تزعم أي من الدول التي خضعت للتقييم الوفاء بالمعايير المعترف بها دوليا لحقوق المرأة. ووفقا لمقياس التصنيف الخاص بالدراسة من ١ إلى ٥، يعكس الحصول على ٣ نقاط في أي فئة من الفئات نقص الالتزام بمعايير الحقوق المقبولة دوليا. وفي هذه الدراسة، نادرا ما تحصل دولة على ٣ نقاط في أي من الفئات الخمسة الشاملة وتحصل بعض الدول

على تقييم يصل إلى أدنى معدلاته حيث يبلغ نقطة واحدة. ويمثل معدل ٣ نقاط الظروف التي يتم بموجبها تقييد قدرة المرأة على ممارسة حقوقها في بعض الأحيان من قبل الحكومة أو الأطراف غير الدولية، حيث تكون القوانين التي توفر الحماية الملائمة للمرأة سارية دون أن يتم تنفيذها بالصورة الملائمة وحيث تعاني المرأة من التمييز في بعض مجالات الحياة السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية.

وتحصل دولتان باستمرار على أعلى النقاط في المنطقة هما تونس والمغرب. ومع ذلك، تحقق تونس معدل منخفض من النقاط في فئة الحقوق السياسية والصوت المدني نظرا للقمع السياسي العام بالدولة. وتحقق تونس في جميع الفئات الأخرى أعلى معدلات النقاط في المنطقة. وتحظى المملكة العربية السعودية بأقل معدلات النقاط في جميع الفئات. وتتراوح النقاط التي تحققها بين نقطة واحدة في فئة الحقوق السياسية والصوت المدني و١,٦ نقطة في فئة الحقوق الاجتماعية والثقافية.

وتقع الدول ذات معدلات النقاط المرتفعة، – تونس والمغرب والجزائر – في شمال أفريقيا. وتتمثل الدول ذات الأداء المرتفع نسبيا في مصر ولبنان والأردن. وتحظى العديد من الدول – التي تحقق وفقا للدراسة معدلات مرتفعة نسبيا حول قضايا الحقوق مثل الجزائر وتونس – بتقاليد أكثر علمانية وفقا لمعايير المنطقة وتكون قد خضعت لفترات من الحكومة الاشتراكية. ومع ذلك، لا تعد الخلفية العلمانية بمثابة ضمانا لحريات المرأة كما يتبين من خلال النقاط المنخفضة نسبيا التي وجدتها الدراسة في سوريا وليبيا. وفي معظم الفئات، حصلت المملكة العربية السعودية والدول الملكية المحيطة بها والمطلة على الخليج الفارسي – البحرين وعمان والكويت وقطر والإمارات العربية المتحدة – على أدنى المعدلات. وكان أداء اليمن – رغم كونها أفقر الدول بمنطقة شبه الجزيرة العربية – أداء أفضل في مجال الحقوق السياسية نظرا لقدرة المرأة اليمنية على المشاركة الكاملة على جميع مستويات العملية الانتخابية وقدرة المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال المرأة على العمل بحرية. ورغم سوء أداء دول الخليج بصفة خاصة فيما يتعلق بالقضايا المتصلة بالحقوق القانونية للمرأة وحرية المرأة في الدفاع عن حقوقها والمشاركة في الحياة المدنية والسياسية، إلا أن تلك الدول كان لديها سجلات أفضل إلى حد ما حول توفير فرص التعليم والرعاية الصحية للمرأة. ومع ذلك، ورغم توافر المدارس والخدمات الصحية ذات الكفاءة العالية في مناطق الخليج الأكثر ثراء، لا تزال المرأة تفتقر إلى حرية ممارسة حقوقها في الحصول على الرعاية الصحية والتعليم بصورة مستقلة. ولا يتم علاج المرأة في بعض دول الخليج مثل المملكة العربية السعودية بالمستشفى دون موافقة الرجل.

تولت فئة عدم التمييز وامكانية اللجوء إلى القضاء تقييم مساواة المرأة بالرجل بمقتضى الدستور وحمايتها من التمييز القائم على النوع وحقوق المواطنة والمساواة أمام قانون العقوبات والقوانين الجنائية والهوية القانونية للمرأة. وقد حققت أربعة دول – الجزائر ومصر والمغرب وتونس – نقاطا تتراوح بين ٣ و٣,٦. وحققت مجموعة أخرى من الدول نقاطا تتراوح بين ٢,٥ و٢,٩ وهي: العراق ولبنان وسوريا بالإضافة إلى فلسطين. وكانت الدول التي حققت أقل معدل للنقاط – أقل من نقطتين – هي الكويت والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة.

وقامت فئة استقلالية وأمن وحرية الفرد بفحص ودراسة قوانين الأسرة والمساواة بين الزوجين وحرية الديانة وحرية الانتقال والتحرر من التعذيب والعنف القائم

على النوع. وكانت المغرب وتونس هما الدولتين الوحيدتين اللتين حققتا أكثر من ٣ نقاط. وتمثلت الدول التي حققت فيما بين ٢,٥ إلى ٢,٩ في مصر والعراق ولبنان فلسطين. وكانت المملكة العربية السعودية هي الدولة الوحيدة التي حققت أقل من نقطتين.

وراجعت فئة الحقوق الاقتصادية وتكافؤ الفرص حقوق المرأة في الأرض والملكية والميراث والحق في التعليم والتوظيف وسبل الحماية في مجال العمل. وحظيت المغرب وتونس فقط على نقاط تتجاوز عتبة النقاط الثلاثة. وتمثلت الدول التي حققت نقاطا تتراوح بين ٢,٥ و٢,٩ في مصر والعراق ولبنان والأردن وسوريا والجزائر والبحرين والكويت وعمان قطر والإمارات العربية المتحدة بالإضافة إلى فلسطين. وحظيت المملكة العربية السعودية وحدها على أقل من نقطتين.

فحصت فئة الحقوق السياسية والصوت المدني حقوق المرأة في التظاهر السلمي وحرية التعبير والمشاركة في الهيئة القضائية وتولي مناصب صنع القرار رفيعة المستوى والقيام بدور في العملية السياسية والمشاركة في قضايا الحقوق المدنية. وكانت الجزائر والمغرب هما الدولتين الوحيدتين اللتين حققتا ٣ نقاط أو أكثر. وتمثلت الدول التي حققت نقاطا تتراوح بين ٢,٥ و٢,٩ في اليمن ومصر والأردن ولبنان وتونس وفلسطين. وكانت الدول التي حققت معدلات تقل عن نقطتين هي الكويت وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة وليبيا. وحظيت الكويت والإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية بأقل النقاط في هذا الفصل نظرا لحرمان المرأة من حقوق الاقتراع.

تولت فئة الحقوق الاجتماعية والثقافية تقييم قضايا الحقوق الصحية والإنجابية للمرأة وحمايتها من الممارسات التقليدية الضارة وحقوقها في السكن والمشاركة في حياة المجتمع وتأثير المرأة على وسائل الإعلام. وقد سجلت المغرب وتونس ٣ نقاط أو أكثر. وتمثلت الدول التي سجلت نقاطا تتراوح بين ٢,٥ و٢,٩ في البحرين وعمان والكويت والأردن ولبنان والجزائر بالإضافة إلى فلسطين. وكانت المملكة العربية السعودية وليبيا هما الدولتين الوحيدتين اللتين سجلتا أقل من نقطتين.

تستعرض هذه الدراسة رسما تخطيطيا للتصنيف الإقليمي المقارن لكل من الفصول الخمسة. وتقدم الدراسة أيضا التصنيف الخاص بكل دولة بالإضافة إلى الإحصائيات الرئيسية الخاصة بالدولة على الصفحة الأولى من كل تقرير.

التوصيات

يتمثل الغرض الرئيسي من هذه الدراسة في تنسيق الجهود المحلية والعالمية من أجل التوسع في الحقوق الممنوحة للمرأة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وتتضمن كل فئة من الفئات الخمسة لكل تقرير قطري سلسلة من التوصيات الخاصة بالإصلاح والموجهة إلى حكومة الدولة. ورغم أن بعض التوصيات تتناول المشكلات الخاصة بمجتمع معين، تتناول العديد من تلك التوصيات القضايا التي تؤثر على كل – أو معظم – الدول الخاضعة للدراسة. وقد تم تقديم تلك التوصيات من خلال المشاركة بين مؤلفي التقارير وفريدم هاوس. وفيما يلي يتم استعراض بعض التوصيات الرئيسية للدراسة:

١. ينبغي أن تتمتع المرأة بمنزلة مساوية لمنزلة الرجل بموجب القانون في جميع مناحي الحياة. وتواجه المرأة كما يتضح من خلال هذه الدراسة تمييزا بمقتضى

القانون في جميع دول المنطقة بصورة فعلية. وتحظى القوانين الخاصة بالمواطنة/الجنسية والوضع القانوني للمرأة في النظام القضائي والتمييز ضد المرأة في إطار نظام العدالة الجنائية بأهمية خاصة. ولا ينبغي أن تسمح الحكومات بالتمييز بين الجنسين باسم الإسلام. ومن ثم، فإن هناك حاجة ماسة إلى قيام الحكومات بمراجعة وتنقيح القوانين الوطنية وآليات التنفيذ حتى يمكن إلغاء أحكام التمييز وكفالة مكانة المرأة المساوية لمكانة الرجل. وينبغي أن تشن الحكومة أيضا حملات للتوعية العامة من أجل الترويج لحقوق المرأة المساوية للرجل باعتبارها مواطنة.

٢. ينبغي أن يتم تنقيح قوانين الأسرة لضمان المساواة في الحقوق بين الزوجين داخل نطاق الأسرة. ولضمان عدم التمييز خلال تنفيذ قوانين الأسرة، ينبغي أن تتولى الحكومات إدخال إصلاحات كبيرة داخل نظام محاكم الأسرة وتدريب مسئولي المحاكم على حقوق المرأة. وينبغي أن يتم مراجعة تفسيرات الشريعة الإسلامية التي تؤدي إلى حرمان المرأة من الحقوق المساوية لحقوق الرجل من أجل ضمان عدم التمييز ضد المرأة. وينبغي أن يتم تشجيع الطالبات على العمل كخبيرات في المحاكم وأن تمنح الحكومات الأولوية لتعيين المرأة كمحامية وقاضية في محاكم الأسرة.

٣. ينبغي أن يتم النظر إلى العنف المنزلي باعتباره جريمة خطيرة في جميع حالاته. وينطبق ذلك على جميع أنماط العنف بما في ذلك التعذيب والاغتصاب واغتصاب الزوج لزوجته وضرب الزوجة وممارسة العنف ضد الزوجة باسم الشرف. ولابد أن تمنح المحاكم وأجهزة تطبيق القانون قضية منع العنف المنزلي الأولوية الأولى. وينبغي أن تتولى الدولة القيادة وتنسق أيضا دور المنظمات غير الحكومية في التوعية بتأثير العنف المنزلي على المرأة والمجتمع. وينبغي أن تقدم الحكومات المشورة وخدمات الدعم أيضا إلى الضحايا. ويستطيع المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة في هذه العملية من خلال تقديم المساعدات الفنية والموارد إلى حكومات منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

٤. ينبغي أن يتم إزالة العقبات القانونية والتقليدية التي تحول دون مشاركة المرأة في السياسة والحكومة والقطاع الخاص. ولابد أن تتخذ الحكومات خطوات ملموسة لدعم ريادة المرأة في مجالات السياسة والعمل بما في ذلك الأنماط المتعددة للعمل الإيجابي وآليات الشكاوى لضحايا التمييز. وينبغي أن تمنح حكومات الكويت والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة جميع المواطنين الحق في التصويت.

٥. ينبغي أن تزيد الحكومات من الإنفاق على التعليم وتكفل حصول المرأة في جميع ربوع الدولة على التعليم وتتولى إلغاء القوانين والممارسات التي تميز ضد المرأة في مجال التعليم. ويعد التعليم بمثابة أداة هامة دعم تقدم المرأة خلال السنوات الأخيرة. وينبغي أن يتم التوسع في الإصلاحات التي يسرت من تحقيق التقدم وينبغي أن يتم الاهتمام بصفة خاصة بالافتقار إلى التعليم في المناطق

الريفية ببعض دول المنطقة. وينبغي أن يزيد المجتمع الدولي من المساعدات التي يقدمها إلى الدول التي تطلب المساعدة.

٦. ينبغي أن تتخذ الحكومات خطوات إيجابية للقضاء على العقبات القانونية والاجتماعية التي تحول دون تحقيق المساواة الاقتصادية للمرأة. وينبغي أن تكفل قوانين العمل بصفة خاصة عدم حرمان المرأة من إمكانية الحصول على الوظائف أو مزايا التوظيف على أي من المستويات بالمساواة مع الرجل. وينبغي أن تتولى الحكومات تنسيق الاحتياجات الاجتماعية للمرأة العاملة مثل وسائل النقل ومرافق الرعاية اليومية من أجل الحد من الضغوط الاجتماعية التي تثبط عزم المرأة عن العمل. وينبغي أيضا أن فرض قوانين العمل التي تكفل تكافؤ الفرص.

٧. ينبغي أن تتولى الحكومات إدخال الإصلاحات على مكانة العاملات المهاجرات. وينبغي أن تتخذ الخطوات لضمان عدم وقوع العاملات بالمنازل من المهاجرات ضحايا للاستغلال والتمييز. ونظرا للأعداد الكبيرة من العاملات المهاجرات في بعض دول المنطقة، من الضروري أن تحصل هؤلاء العاملات على الخدمات الاجتماعية وتجدن الحماية من العنف والانتهاكات وتتمتعن بحماية قوانين العمل الوطنية. وينبغي أن تؤسس الحكومات وتعلن عن خطوط ساخنة للمرأة وتسمح لمجموعات حقوق المرأة بالعمل علانية في الدفاع عن حقوق العاملات المهاجرات.

٨. ينبغي أن تراجع الحكومات جميع التشريعات وتعمل على القضاء على التقاليد الاجتماعية التي تتطلب من المرأة الحصول على موافقة الرجل من أجل تلقي العلاج الطبي لصحتها العامة أو الإنجابية. وينبغي أن تتعاون الحكومة مع المنظمات النسائية غير الحكومية من أجل زيادة إمكانية حصول المرأة على المعلومات حول خيارات صحة المرأة وصحتها الإنجابية مع التركيز بصفة خاصة على الأمراض التي تؤثر على المرأة مثل سرطان الثدي.

يتمثل الغرض الرئيسي من هذه الدراسة في تنسيق ودعم الجهود القومية والدولية من أجل تمكين المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ونأمل أن تكون نتائج هذه الدراسة مفيدة لهؤلاء العاملين في مجال تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في المنطقة سواء داخل الحكومة أو خارجها من أجل المساعدة على تحديد مجالات الإصلاح ذات الأولوية وتطبيق الممارسات المثلى لمساواة المرأة بالرجل والمساعدة على اتخاذ المزيد من الإجراءات.